

وزارة السياحة

قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

قرار إدارى رقم ١٢٤ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠

رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتنظيم الشركات السياحية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى فتوى مجلس الدولة رقم (٣٠٧) بتاريخ ١٩٨١/٤/١ بشأن الغلق الإدارى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠٨ بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٧ الصادر بتفويض
رئيس قطاع الشركات السياحية والمرشدين السياحيين فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى تقرير الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار ؛
وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية للشركات السياحية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُغلق إدارياً المقر الكائن فى عقار رقم (٥٠) ش مصطفى كامل - برج الصالحين بجوار بنك البركة والمستشفى الأندلسية - سموحة - الإسكندرية ، تحت اسم ناشيونال ترافيل ، إدارة السيد / إسلام محمد ياسين محمد ، وذلك لمزاولته العمل السياحى بدون الحصول على الترخيص اللازم من الوزارة .

(المادة الثانية)

تخطر مصلحة الضرائب عن المقر سالف الذكر لعمله بدون ترخيص لمحاسبه ضريبياً طوال الفترة السابقة ، كما تخطر الإدارة العامة لشرطة السياحة والآثار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل أول الوزارة

رئيس قطاع الشركات السياحية

والمرشدين السياحيين

محمد شعلان